

## 7076 - هل يوجّه الميّت إلى القبلة عند موته

### السؤال

أخبرت بوجود حديث فيه أنه يجب تحريك المسلم فور موته بحيث يواجه الكعبة ، وأن القبر نفسه يجب أن يكون مواجهًا للكعبة بمعنى أن تكون القدمان مواجهتين للكعبة . وقيل إن السبب في هذا أن المسلمين سيقومون من قبورهم يوم القيامة مواجهين للكعبة. ما قرأته وفهمته هو أن الرأس / الوجه يجب أن يبقى في القبر مستقبلاً القبلة . ما هي الحقيقة بالنسبة لهذا الموضوع . جزاك الله خيراً أخي على العمل الجاد الذي تقوم به .

### الإجابة المفصلة

قال ابن حزم رحمه الله :

وتوجيه الميت إلى القبلة حسن فإن لم يوجّه فلا حرج قال الله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ ولم يأت نص بتوجيهه إلى القبلة . " المحلى " ( 5 / 174 ) .

والنبي صلى الله عليه وسلم مات في حجر عائشة رضي الله عنها ، ووصفت لحظات موته بدقة ولم تذكر أنها وجهته إلى القبلة ، وحديثها رواه : البخاري ( 4440 ) ومسلم ( 2444 ) .

وكذا لم يثبت ذلك عن صحابي ، وما روي في ذلك عن أبي قتادة وأنه أوصى عند موته أن يستقبل به القبلة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم أقره بقوله " أصاب الفطرة " : فضيف لا يصح . انظر - في تضعيفه - : " إرواء الغليل " ( 3 / 153 ) .

وأما موضع الميت في قبره ، فقد قال الإمام ابن حزم :

ويجعل الميت في قبره على جنبه اليمين ، ووجهه قبالة القبلة ، ورأسه ورجلاه إلى يمين القبلة ويسارها على هذا جرى عمل أهل الإسلام من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا وهكذا كل مقبرة ( للمسلمين ) على ظهر الأرض . " المحلى " ( 5 / 173 ) .

وأما دعوى أن خروج الناس من قبورهم يكون إلى الكعبة فهو خبر غيبي يحتاج إلى دليل فأين الدليل عليه؟! والذي ثبت أنّ الناس إذا قاموا إلى قبورهم يتجهون إلى أرض المحشر مباشرة ، والله تعالى أعلم .